

Distr.
GENERAL

S/1995/1038
17 December 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

مذكرة من الأمين العام

- ١ - يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى مجلس الأمن تقريراً مقمداً من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملاً بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).
- ٢ - وهذا هو التقرير العاشر من التقارير المقدمة وفقاً للفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) والفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ٦٩٩ (١٩٩١). وهو يغطي الفترة من ١٧ حزيران/يونيه إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ ويأتي إلحاقاً بالتقارير الواردة في الوثائق S/23165، و S/23268، و S/24108 و Corr.1، و S/24984، و S/25977، و S/26910، و S/1994/750، و S/1994/1422 و Add.1، و S/1995/494.
- ٣ - وإضافة إلى ذلك، فقد قدمت ثمانية تقارير إلى مجلس الأمن في إطار الفقرة ٨ من القرار ٧١٥ (١٩٩١). وترد هذه التقارير في الوثائق S/23801، و S/24661، و S/25620، و S/26684، و S/1994/489، و S/1994/1138 و Corr.1، و S/1995/284 و S/1995/864.

المرفق

التقرير العاشر للرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملاً بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، والفقرة ٣ من القرار ٦٩٩ (١٩٩١) عن أنشطة اللجنة الخاصة

أولا - مقدمة

١ - غطت أعمال اللجنة الخاصة في الفترة المشمولة بالتقرير من ١٧ حزيران/يونيه إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، مجموعة كاملة من الأنشطة المرتآة في الجزء جيم من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). وترد المعلومات الإضافية بشأن التطورات المستجدة منذ آخر تقرير قدم بموجب قرار مجلس الأمن ٦٩٩ (١٩٩١) في تقرير المجلس المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ (S/1995/864)، وهو التقرير الثامن المقدم وفقا للفقرة ٨ من القرار ٧١٥ (١٩٩١).

٢ - وقامت اللجنة، منذ تقريرها المقدم إلى مجلس الأمن في شهر تشرين الأول/أكتوبر، بتكثيف أنشطتها في مجال متابعتها والسعي للتحقق من الكمية الكبيرة جدا من المعلومات الجديدة المتعلقة بالبرامج المحظورة للعراق والتي ما زالت ترد منذ شهر آب/أغسطس ١٩٩٥. وتابعت اللجنة أيضا القلق المتنامي بشأن الأنشطة الجارية في العراق في المجالات المحظورة منذ اعتماد القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، ولا سيما في مجال القذائف، حيث تشير الأدلة الأخيرة إلى أن الأنشطة كانت ولا تزال متواصلة وهي تتجاوز ما هو مسموح به بموجب هذا القرار.

ثانيا - التطورات

ألف - التطورات في العراق

٣ - إن المعلومات الجديدة التي تم الحصول عليها منذ شهر آب/أغسطس ١٩٩٥ - ولا سيما اعتراف العراق الذي جاء متأخرا جدا ببرنامج الأسلحة البيولوجية الهجومية الشامل وما أحرزته من تقدم في مجال إنتاج العامل الكيميائي VX - تؤكد ما كانت اللجنة تعتقده منذ وقت بعيد استنادا إلى عملها التحليلي الخاص وإلى أنشطة التفتيش والرصد التي اضطلعت بها. ولقد أثار الافصاح عن هذا، من جهة، قلقا شديدا في مجلس الأمن ولدى الدول الأعضاء بشكل عام وذلك نظرا لاتساع نطاق البرامج المحظورة الآن في العراق

والدرجة المتقدمة التي بلغتها من التطور وللمخاطر الجسيمة التي كانت تشكلها على شعوب المنطقة والسلم والأمن الدوليين خلال حرب الخليج وبعدها. ومن جهة أخرى، يمثل إفصاح العراق عن هذا خطوة عظيمة إلى الأمام في عمل اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال الكشف، رهنا بالتحقق أيضا، عن العناصر الباقية من برامج العراق.

٤ - وقد سهلت المعلومات الجديدة كثيرا من عمل اللجنة في إنجاز مهامها بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١). إذ لولا اعترافات العراق، لاستغرق إيضاح ما يثير قلق اللجنة فترات طويلة من الوقت في القيام ببعثات تفتيش والتحقيق في مشتريات العراق من الخارج والمعلومات من مصادر أخرى. ووفرت الوثائق التي تم الحصول عليها في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٥ في مزرعة حيدر قرب بغداد، في ختام الزيارة التي قام بها الرئيس التنفيذي للعراق (انظر S/1995/864، الفقرات ٢٣ - ٢٧)، مواد للتحقق من بعض جوانب ما أفصحت العراق عنه ولتحديد سبل أخرى تتطلب مزيدا من التحقيق.

٥ - ولم تؤد هذه الوثائق إلى تأخير عملية إكمال صورة برامج العراق المحظورة والتحقق مما أعلنته بشأن هذه البرامج، ولكنها أسهمت في الإسراع كثيرا بهذه الأنشطة. وقامت اللجنة بتصنيف جميع الوثائق ووضع أولويات لفحصها، وتواصل القيام بعمل مكثف في ترجمة وتحليل الوثائق التي يبدو أنها أكثر أهمية ودلالة. وصاحب هذا النوع من العمل التحليلي إيفاد بعثات تحقيق إضافية للقيام بعمليات متابعة مع العراق بشأن ما أعلنته مؤخرا. وثمة اهتمام خاص، في هذا الصدد، بضرورة تحديد المدى الكامل لبرامج العراق والسعي إلى التحقق من ادعاءات العراق بأنها قامت بتدمير جميع الأسلحة المحظورة، ولا سيما مخزونها من العامل VX، وشبكات قذائفه العاملة، وجميع العناصر الحربية البيولوجية وجميع القنابل الجوية والرؤوس الحربية للقذائف التي ذكرت العراق أنها، ملأتها بمختلف العوامل الكيميائية والبيولوجية في الفترة السابقة لحرب الخليج مباشرة.

٦ - واستجابة لطلب اللجنة، قدمت العراق مؤخرا إعلانات جديدة، تتضمن "إفصاحا كاملا ونهايا وتاما" يتصل ببرامجها الكيميائية والبيولوجية والمتعلقة بالقذائف. ولا بد من التذكير بأن الإفصاح عنها مطلوب بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) والفقرة ٣ '١' من القرار ٧٠٧ (١٩٩١). وخلصت اللجنة إلى أن الإعلانات الجديدة مطلوبة لأن الطابع الجذري لآخر المعلومات جعل ما أعلن عنه من قبل لا يتفق مع التطورات المستجدة على الإطلاق. وقدم اثنان من هذه الإعلانات، في المجالين الكيميائي والبيولوجي، في شكل مشروع، مما يستدعي تعليقات اللجنة عليهما. وقام خبراء من اللجنة في هذين المجالين بزيارة بغداد وناقشوا الإعلانين مع نظرائهم العراقيين.

٧ - وخلال هذه المناقشات، وجّه انتباه الخبراء العراقيين إلى جوانب قصور مختلفة، وتعهد العراق بإعادة صياغة الإعلانين على نحو جوهري لتلبية متطلبات اللجنة. وقدم الإعلان بشأن القذائف في شكله النهائي، وليس في شكل مشروع. ويجري الآن تحليل الإعلان في نيويورك. ويمكن الاطلاع على معلومات إضافية تتعلق بجميع هذه الإعلانات في الفروع أدناه التي تعالج على التوالي مسائل القذائف والأسلحة

الكيميائية والأسلحة البيولوجية. ومع أن هناك شيئا من خيبة الأمل لأن الإعلانات الجديدة لا تلبى متطلبات اللجنة من قريب أو بعيد، فإن إعلان العراق عن استعدادها لتلبية هذه المتطلبات يستدعي الترحيب به باعتباره مؤشرا على تعهدات العراق بالتعاون، دون أي حدود زمنية، التي قدمها نائب رئيس الوزراء، طارق عزيز، للرئيس التنفيذي في بغداد في شهر آب/أغسطس ١٩٩٥، وقد أعيد تكرارها في نيويورك في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

باء - الزيارة التي قام بها الرئيس التنفيذي لبغداد

٨ - قام الرئيس التنفيذي، منذ صدور تقرير تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، بزيارة أخرى الى بغداد، في الفترة من ٢٧ الى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥. وقد وردت، قبيل الزيارة، أنباء صحفية مثيرة للقلق تفيد بأن وزير خارجية العراق، السيد محمد سعيد الصحاف، أدلى ببعض الملاحظات يطلب فيها الى اللجنة وضع حد زمني مبكر لإتمام عملها. ويمكن فهم أن هذه الملاحظة تشبه بشكل خطير الإنذار النهائي الذي وجهته العراق في تموز/يوليه وآب/أغسطس ١٩٩٥، عندما طلبت الى المجلس أن يبدأ السير في اتجاه رفع الجزاءات والحظر النفطي بحلول ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٥ وإلا توقف العراق تعاونها. ولو لم تسحب العراق هذا الإنذار الأخير لنجمت عن ذلك أزمة خطيرة جدا. علاوة على ذلك، فقد أكد السيد عزيز نائب رئيس وزراء العراق، عندما اجتمع الرئيس به في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، أن العراق ستواصل تعاونها بدون حدود زمنية.

٩ - وعقد الرئيس، قبيل اجتماعه بنائب رئيس الوزراء، اجتماعين بقيادة الفرق التقنية العراقية، بمن فيهم الفريق أول عامر راشد العبيدي الذي يشغل حاليا منصب وزير النفط، والفريق أول أحمد مرتضى الذي يشغل حاليا منصب وزير النقل والاتصالات، والفريق أول عامر السعدي الذي يعمل حاليا في ديوان رئيس جمهورية العراق. وقد أدى كل من الأفرقة الأولى الثلاثة أدوارا قيادية في برامج الأسلحة المحظورة حاليا على العراق. وبسبب الرئيس، خلال هذين الاجتماعين، بعض المشاغل التي ما زالت تثير قلق اللجنة. ورغم أنه يغلب على الظن أنه تم تقليص المسائل المتبقية، فإن من الحيوي إزالتها بالكامل. وما زال يتعين طرق مسائل من قبيل إعداد القذائف، والأسلحة البيولوجية والكيميائية التي تم انتاجها والتحقق من قيام العراق من طرف واحد بتدمير ما لديها من منظومات القذائف التشغيلية، والأسلحة الكيميائية والبيولوجية، ومخزونات العوامل والسلائف. وتعلقت مشاغل مماثلة بانتاج العراق محليا لمحركات ومكونات للقذائف من طراز سكود وبالحاجة الى أن تنقح بياناتها السابقة عن التخلص من جميع قذائف العراق البعيدة المدى. وقد تعلقت البيانات الأولى بقذائف سكود الـ ٨١٩ التي تم الحصول عليها من الاتحاد السوفياتي السابق، قبل أن يتناهى الى علم اللجنة أن العراق أنتجت واختبرت بمفردها قذائف مماثلة.

١٠ - وسلم وفد العراق، أثناء الاجتماعين التقنيين، يوميات شخصية تتصل بتدمير بعض القنابل الكيميائية والبيولوجية التي في حوزة العراق، وهي يوميات قدمها مهندس عسكري من مرتبة دنيا. ويعتقد

الفريق أول عامر راشد أن من شأنها أن تساعد كثيرا في التحقق من ادعاءات العراق بتدمير أسلحتها الكيميائية والبيولوجية.

١١ - ورحب الرئيس باستلام اليوميات، وباستلام وثيقة تتضمن جردا للعوامل والسلائف الكيميائية قدمت له أيضا. ويمكن أن تساعد هاتان الوثيقتان، عندما تثبت صحتها، في عملية التحقق. ورحب أيضا باستمرار العراق في تقديم الوثائق. إلا أنه أشار إلى أن اللجنة على اقتناع بأن البعض من أهم الوثائق لم يسلم بعد، وهي الوثائق التي في حوزة السلطات المركزية، بما في ذلك هيئة الصناعات العسكرية ووزارة الدفاع.

١٢ - واسترعى الرئيس الانتباه أيضا إلى أن اللجنة تشعر بالقلق من أن المؤسسات العراقية من مستويات شتى ما زالت تجد صعوبة في التعاون الكامل من أجل القيام طوعا بتوفير المعلومات. ويواجه خبراء اللجنة حالات ينكر فيها نظراء عراقيون معينون أي علم إلى أن يواجهوا بأدلة على أنه تتوفر بالفعل لدى اللجنة بيانات تفيد العكس. وينبغي أن يتغير هذا الموقف لكي يتسم بالشفافية الكاملة، وباستعداد للتطوع بتقديم جميع المعلومات ذات الصلة بالموضوع إذا أريد حل المسائل المتبقية بسرعة. وتعد الخطوات التي اتخذها العراق في هذا الاتجاه إيجابية.

١٣ - وأشار الرئيس، في اجتماعه بنائب رئيس الوزراء، بالإضافة إلى بيان المشاغل التي أثارها في الاجتماعين التقنيين، إلى الشروط الواردة في القرار ٦٨٧ (١٩٩١) فيما يتعلق بتدمير جميع الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وجميع مخزونات العوامل الكيميائية وجميع ما يتصل بها من منظومات فرعية ومكونات وجميع مرافق البحث والتطوير والدعم والتصنيع أو إلزائها أو جعلها عديمة الضرر. ويشير الكشف عن برنامج العراق للأسلحة البيولوجية والمرافق المشتركة فيه قضايا جديدة. وقال إن اللجنة بصدد إجراء تقييم لهذه المرافق لتحديد ما ينبغي القيام به. واعترف نائب رئيس الوزراء بأنه قد يتعين، من ناحية المبدأ، القيام ببعض عمليات التدمير، ولكنه ناشد تأجيل ذلك لأطول فترة ممكنة. وقال إنه يتطلع إلى إيجاد بيئة جديدة يمكن أن تعمل فيها اللجنة والحكومة العراقية جنباً إلى جنب لإيجاد تسوية نهائية لجميع المسائل على نحو سلس وتعاوني واحترافي بدون شكوكية أو مبالغة. ومن شأن تلك البيئة أن تيسر النظر بدقة وشمول في هذه المسائل المعلقة، مع أخذ ملاحظات العراق في الاعتبار. وذكر الرئيس أنه سيبدأ في التقييم الذي أشار إليه، ملتصقا في ذلك مشورة خبراء دوليين. وبعد ذلك تتخذ القرارات ويجري تنفيذها. ويتعين على اللجنة أن تضطلع بولايتها كاملة.

١٤ - وشدد السيد عزيز على أنه ليس لقيادة العراق أية مصلحة في إخفاء المعلومات أو الأسلحة أو مواد الأسلحة، وعلى أن الهدف هو الانتهاء من جميع المسائل المتصلة بأسلحة الدمار الشامل المحظورة وذلك من أجل "مشاهدة تنفيذ الفقرة ٢٢ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)". ورحب الرئيس بذلك التصريح.

جيم - الزيارة التي قام بها نائب رئيس وزراء العراق لنيويورك

١٥ - بالإضافة الى الزيارة التي قام بها الرئيس التنفيذي الى بغداد، قام نائب رئيس وزراء العراق بزيارة لنيويورك في كانون الأول/ديسمبر، واجتمع السيد عزيز بالرئيس يوم ١٢ كانون الأول/ديسمبر، واقتصر الاجتماع الأول على مسألة نشأت حديثا فيما يتعلق بقبول بعثة تابعة للجنة الأمم المتحدة الخاصة في العراق، تضم أعضاء في البرلمان الألماني مسؤولين عن المواضيع ذات الصلة باللجنة، بهدف استعراض جميع جوانب الدعم الجوي الألماني للجنة وتقديم توصيات بشأنها، بما في ذلك مستقبل ذلك الدعم. وكان من المقرر أن تزور البعثة العراق في الفترة من ١٢ الى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وكانت اللجنة تعتبر أن قيام أشخاص مدعويين من قبل اللجنة الى تقييم عملياتها الجوية ومستقبلها، يشكل جزءا لا يتجزأ من أنشطة اللجنة.

١٦ - إلا أن العراق أعلمت اللجنة، في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، أن البعثة لن تقبل في العراق إلا على أساس ترتيب ثنائي بين ألمانيا والعراق، وليس تحت إشراف اللجنة. وطلب الرئيس اجتماعا مبكرا في ١٢ كانون الأول/ديسمبر مع نائب رئيس الوزراء لطلب السماح للبعثة بالمضي قدما على النحو المقرر في الأول. وأوضح أن ردا سلبيا من العراق قد يعتبر امتناعا عن التعاون مع ما ينتج عن ذلك من آثار سلبية محتملة. إلا أن نائب رئيس الوزراء أكد الموقف الذي اتخذته العراق. إذ أن العراق لا تقبل أن البعثة، كما هي مكونة، تندرج ضمن فهمها للأشخاص المطلوب من العراق قبولهم في أراضيها تحت الترتيبات المتصلة باللجنة. وفي ضوء هذا لم تقم البعثة بزيارة العراق، واللجنة متمسكة بموقفها الأول فيما يتعلق بصحة البعثة على النحو المقرر.

١٧ - وفي اجتماع لاحق عقد في ١٢ كانون الأول/ديسمبر بين نائب رئيس الوزراء والرئيس، جرت مناقشة آخر التطورات. وأشار الرئيس الى أن تقرير كانون الأول/ديسمبر لا يمكن أن يتضمن استنتاجات نهائية حيث أن الحالة الراهنة شديدة التقلب إذ أن المعلومات والإفصاحات الجديدة تغير الصورة بشكل يومي تقريبا. وقد شهدت الفترة التي مرت منذ صدور تقرير اللجنة لتشرين الأول/أكتوبر تطورات كبيرة. وكان البعض منها إيجابيا مثل تلقي الإعلانات الجديدة في المجالين الكيميائي والبيولوجي وفي مجال القذائف. وفيما يتعلق بالمجالين الكيميائي والبيولوجي، اتفق الطرفان على الحاجة الى أن تعيد العراق النظر في عملها المتعلق بهذين المجالين. وأعرب الرئيس عن أمله في أن تتسنى، نتيجة لعملية إعادة النظر هذه، إزالة الغموض الذي يشوب الحالة حول عدد الأسلحة البيولوجية والكيميائية والتخلص منها نهائيا. إلا أنه بالإضافة الى العناصر الإيجابية، فإن المعلومات التي وردت مؤخرا من داخل العراق ومن خارجها تشير قلعا بالغا لأن العراق استمرت، بعد اعتماد القرار ٦٨٧ (١٩٩١) في اقتناء مكونات من الخارج لبرامجها المتعلقة بالقذائف واضطلعت ببرنامج سري يتعلق بقذائف قادرة على قطع مسافة يتجاوز نطاقها الـ ١٥٠ كيلومترا، وهو الحد المرسوم في قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). ولم يدرج أي من هذه المواضيع المحددة في الكشف الوافي والنهائي والكامل عن برامج القذائف العراقي. ويتعين تصويب ذلك الإعلان الذي قيل إنه في شكله النهائي.

١٨ - وقال نائب رئيس الوزراء أن العراق تبذل منذ آب/أغسطس ١٩٩٥ جهودا هائلة من أجل توضيح جميع المسائل وتوفير الأدلة الوثائقية اللازمة. وأعرب عن اقتناعه بأن العراق ستسد أي ثغرات متبقية. وحتى إذا لم تكن اللجنة مقتنعة بعد بأن لديها صورة واضحة فإن ذلك لا يزعزع ثقة العراق فيما يتعلق بالبيان الذي أدلى به نائب رئيس الوزراء في آب/أغسطس ١٩٩٥ بأن جميع الأسلحة دمرت. وأكد السيد عزيز مرارا وتكرارا عزم العراق على التعاون مع اللجنة على نحو كامل يتسم بالشفافية، بدون قيود، إلى أن تسوى جميع المسائل. والتزم شخصيا بالعمل على بلوغ ذلك الهدف. وطلب ألا تتسرع اللجنة في إصدار أحكام بشأن المسائل المثيرة للقلق البالغ التي بينها الرئيس. وفي هذا الصدد، دعا الرئيس إلى إيفاد فريق خبراء إلى بغداد، بعد عودة نائب رئيس الوزراء إلى هناك، لإجراء تحقيق كامل في المسائل المثيرة للقلق البالغ التي أشار إليها الرئيس. وأوضح أن العراق بدأت بالفعل التحقيق في بعضها، وأن من مصلحة العراق الكبرى أن تسرع بتوضيح جميع تلك المسائل.

١٩ - ووافق الرئيس على إيفاد فريق الخبراء المطلوب في مجال القذائف إلى بغداد حالما يتسنى تجميع كل الخبرات والمعلومات اللازمة.

دال - زيارة الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج

٢٠ - قام الرئيس التنفيذي، قبل ذهابه إلى بغداد مباشرة في نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، بزيارة عواصم الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج (الإمارات العربية المتحدة، البحرين، عمان، قطر، الكويت، المملكة العربية السعودية). وكان الغرض من هذه الزيارة هو أن يشرح لتلك الدول أنشطة اللجنة وخططها مستقبلا. فقد شهدت المنطقة قلقا شديدا بعد الذي كشف في آب/أغسطس ١٩٩٥ وبعد ذلك فيما يتعلق بالأسلحة البيولوجية والكيميائية التي تملكها العراق وفيما تتعلق بأنشطتها في مجال القذائف. وقد أراد الرئيس أن يقدم تأكيدات بأن اللجنة ستقوم باتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان عدم امتلاك العراق لأسلحة محظورة وعدم استئناف إنتاجه لهذه الأسلحة التي تشكل خطرا على جيرانه. كما أنه أراد الحصول على الدعم السياسي والمالي من جانب الدول المعنية حتى تستطيع اللجنة النهوض بما كلفه بها مجلس الأمن. وقد لقي الرئيس التفهم في كل عاصمة زارها حيث تبين له أن أعمال اللجنة تتابع بأعظم الاهتمام. وفي اجتماع لمجلس تعاون دول الخليج عقد في مسقط على مستوى رؤساء الدول، في بداية شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، تم اعتماد بيان كان من بين ما جاء به الإعراب عن التأييد لأعمال اللجنة والوعد بالمساندة السياسية والمالية لهذه الأعمال.

هاء - الدعم المادي والمالي للجنة الخاصة

٢١ - كان على اللجنة، في الفترة قيد الاستعراض، أن تكرر كثيرا من الوقت لمسألة توفير التبرعات العينية والموارد المالية التي تحتاج إليها للنهوض بأنشطتها. فما كان للجنة بغير السخاء العظيم الذي أبدته حكومات كثيرة أن تنهض بولايتها خارج الأنصبة المقررة الإلزامية وخارج الميزانية العادية للأمم المتحدة.

وبمقتضى القرار ٦٩٩ (١٩٩١)، سوف تستطيع الحكومات في النهاية أن تطالب، إذا شاءت، باسترداد قيمة ما أسهمت به عندما يتم رفع الحظر المفروض على تصدير النفط العراقي، ولكن يتعين على الحكومات حتى ذلك الوقت أن توفر الموارد على حسابها الخاص. ولا شك أن هذه التكلفة ستكون أقل بما لا يقاس من التكلفة التي يتحملها المجتمع الدولي إذا ما تصدى للوضع الذي يمكن أن ينشأ إذا استطاع العراق إعادة تنشيط برامج المحظورة على أي نطاق بسبب توقف عمليات اللجنة لعدم توافر الموارد.

٢٢ - وفي تقدير اللجنة أن التبرعات العينية التي وردت من مختلف الدول الأعضاء قد غطت حوالي ثلثي التكلفة العامة لعملياتها. أما الثلث الباقي فقد تم توفيره من خلال المساهمات المالية المباشرة التي قدمت إلى اللجنة. وقد بلغت التكاليف النقدية للجنة حتى هذا التاريخ ما يتراوح بين ٢٠ و ٢٥ مليون دولار في السنة: أي ما مجموعه ١٠٠ مليون دولار بين عامي ١٩٩١ و ١٩٩٥. وهذه الأموال وإن تكن قليلة إذا قيس ببحجم الدعم العيني المقدم من الدول الأعضاء هي ضرورية لاستمرار اللجنة. وقد تمت تغطيتها أساساً من الأرصدة العراقية المجمدة التي تم توفيرها من خلال حساب الضمان المعلق الذي أنشئ بمقتضى قرار مجلس الأمن ٧٧٨ (١٩٩٢) ومن التبرعات المقدمة من الكويت والمملكة العربية السعودية وقطر.

٢٣ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، حاولت اللجنة العثور على وسيلة أكثر ضماناً لتوفير التمويل اللازم لعملياتها. فالأرصدة العراقية المجمدة المتاحة بمقتضى القرار ٧٧٨ (١٩٩٢) قد استنفدت تقريباً وأصبح المتعين على اللجنة أن تبحث عن مصدر آخر للدعم المالي مستقبلاً. وقد قامت اللجنة، في هذا الصدد، بالاتصال بعدد كبير من البلدان لتأمين مستقبلها المالي.

٢٤ - أما التبرعات العينية فقد تمت من خلال إعارة الخبراء وغيرهم من الموظفين للعمل باللجنة، وبطرق أخرى منها التبرع بالمركبات والمختبرات والحواسيب وكاميرات الرصد وأجهزة الكشف وأجهزة الاتصال. وقد قام جميع أعضاء الاتحاد الأوروبي بتقديم الدعم إلى اللجنة، كما قام بذلك كل من الاتحاد الروسي وأستراليا وسويسرا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية وعدد من البلدان في أمريكا اللاتينية. وعلى سبيل المثال فإن نيوزيلندا ظلت تقدم الدعم المستمر للجنة وللوكالة الدولية للطاقة الذرية منذ عام ١٩٩١ من خلال توفير فريق طبي. كما أنها قامت بتقديم فريق اتصالات متخصص.

٢٥ - وكان مما له أهمية خاصة ما قامت به ألمانيا والولايات المتحدة من توفير الدعم الجوي وما قدمته حكومة البحرين من المرافق الأرضية للمكتب الميداني للجنة في المحرق. فقد قامت ألمانيا حتى هذا التاريخ، ومنذ الشهور الأولى لنشاط اللجنة، بتوفير جميع الطائرات التي استخدمت في النقل ذهاباً وإياباً بين العراق والبحرين وفي النقل وغيره من الخدمات الجوية داخل العراق.

٢٦ - وقد كان هذا الدعم الجوي عملاً لا تقدر قيمته بالنسبة للقيام بعمليات اللجنة وعمليات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتعمل الأرصدة الجوية في ظروف صعبة وممكنة الخطورة وتتطلب أقصى درجات

المهارة الفنية. وهذا هو ما أثبتته باقتدار الملاحون الجويون الألمان الموجودون بالعراق والبحرين. وتود اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تعربا عن امتنانهما لحكومة ألمانيا لما تقدمه من هذا الدعم.

٢٧ - وتقوم طائرات الهليكوبتر الثلاث من طراز CH-53 بدور هام في نظام الرصد الطويل المدى الذي تتولاه اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. فهذه الطائرات تستخدم في أنشطة التفتيش الجوي من ارتفاع منخفض (وهو ما يوفر قاعدة لالتقاط الصور الفوتوغرافية)، وفي مراقبة مواقع التفتيش الكبيرة خلال عمليات التفتيش (للتأكد من إمكانية القيام في وقت واحد برصد جميع الأنشطة التي تتم في الموقع)، وفي النقل السريع لأفرقة الخبراء التي تقوم بعمليات التفتيش دون إخطار، وفي نقل المركبات والمعدات في جميع أنحاء العراق. وتعتبر استقلالية العملية التي أتاحتها استخدام هذه الطائرات مسألة أساسية بالنسبة للجنة وللوكالة. فبدون هذه القدرة، ما كان يمكن لنظام الرصد كما هو مصمم حاليا أن يؤدي وظيفته.

٢٨ - أما الطائرتان الأخريان من طراز Transall فهما الوسيلة الوحيدة التي تستخدمها اللجنة والوكالة في نقل الخبراء والمعدات إلى العراق أو من العراق، ومن ثم تعتمد عليهما جميع العمليات في العراق. وبالإضافة إلى ذلك، فإن طائرات الهليكوبتر والطائرة C-160 Transall توفر للجنة وللوكالة القدرات الأساسية اللازمة للإجلاء الطبي.

٢٩ - وبعد ما يقرب من أربع سنوات من الدعم المستمر، أعلنت حكومة ألمانيا أنه سيتم، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، تخفيض عدد الطائرات المقدمة إلى اللجنة والوكالة. فقد أبلغت ألمانيا اللجنة بعزمها على تخفيض عدد طائرات النقل الموجودة في البحرين إلى طائرة واحدة وعدد طائرات الهليكوبتر الموجودة في العراق إلى طائرتين حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وتعتقد اللجنة أن أي تخفيض في عدد الطائرات، سواء الطائرات الثابتة الأجنحة أو طائرات الهليكوبتر سيكون ضربة خطيرة لعمليات اللجنة والوكالة في العراق.

٣٠ - وتعتقد اللجنة أن عمليات التخفيض وحالات التأخير المحتملة في توفير الطائرات الاحتياطية ستجعلها غير قادرة على الالتزام بخطة أكيدة للعمليات. وسوف تكون لذلك آثاره الخطيرة بالنسبة للجنة وللوكالة. فسوف يتعين تخفيض الأنشطة إلى حد تصبح معه قدرة اللجنة والوكالة على النهوض بولايتيهما أمراً مشكوكاً فيه. وعلى مدى فترة تزيد على الستة أشهر سعت اللجنة بنشاط للحصول على دعم جوي بديل. والمأمول أن يستمر المستوى الحالي للدعم الجوي إلى أن يتم توفير الدعم البديل. وإذا لم يتحقق ذلك، فسوف تضطر اللجنة إلى أن تطلب إلى المجلس بحث هذه المسألة في المستقبل القريب.

٣١ - وتعتبر الطائرة U-2 التي أتاحتها الولايات المتحدة للجنة عنصراً أساسياً آخر من عناصر المراقبة الجوية اللازمة لتحديد المواقع الجديدة التي يتم التفتيش عليها ومتابعة الأنشطة التي ينبغي التحقيق فيها للتأكد مما إذا كانت مشروعة أو غير مشروعة. وستظل هذه الطائرة أداة من أهم الأدوات في ضمان كمال وفعالية نظام الرصد الذي تتولاه اللجنة.

٣٢ - وكانت المرافق التي أتاحتها حكومة البحرين على نفقتها في المحرق، للمكتب الميداني للجنة ذات أهمية حيوية، حيث كانت هي منطقة الانطلاق الوحيدة لجميع تحركات اللجنة إلى العراق ومن العراق. وهذه المكاتب، التي تقع في حظيرة للطائرات داخل البيئة الآمنة لمطار المحرق، تعتبر مثالية من حيث الملاءمة والسلامة. فالوصول المباشر إلى طائرة اللجنة متاح، وموظفو اللجنة متاحون أيضا على الفور للاجتماع بالخبراء وغيرهم من الموظفين الذين يصلون إلى البحرين. كذلك فإن المعدات والمواد الأخرى يمكن تخزينها بطريقة مأمونة ونقلها بكفاءة إلى العراق أو من العراق. ويتم تجميع أفرقة الخبراء وتدريبها في المكتب الميداني.

٣٣ - وتدرك اللجنة أن حكومة البحرين كان يمكنها استخدام المرافق التي وفرتها للجنة في أغراض هامة أخرى، ولهذا تعرب اللجنة عن امتنانها المضاعف لما أولته الحكومة لاحتياجات اللجنة من أولوية. وفي هذا دليل على مدى إخلاص البحرين للأمم المتحدة. وعلى أنها تواصل إسهامها البالغ الأهمية في المحافظة على السلم والأمن الدوليين لا في منطقة الخليج فحسب بل في المجتمع الدولي كله.

٣٤ - ويباشر المكتب الميداني وظائفه بمقتضى اتفاق مبرم بين الأمم المتحدة ودولة البحرين وقابل للتجديد كل ستة أشهر. وقد أكد الرئيس للحكومة أن إسهامها ومساعدتها في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة معترف بهما ومقدران كإسهام ومساعدة من الطراز الأول.

ثالثا - القذائف

٣٥ - كانت هذه الفترة الأخيرة المشمولة بالتقرير على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة لتحقيقات اللجنة في أنشطة القذائف المحظورة التي تقوم بها العراق. وقد أوردت اللجنة بعض الأحداث الأكثر أهمية في تقريرها المؤرخ تشرين الأول/أكتوبر المقدم إلى مجلس الأمن. وقد اعترفت العراق بأنها كانت تحجب معلومات هامة عن برامجها المتعلقة بالقذائف. وطلبت اللجنة من العراق تقديم إقرار جديد كامل ونهائي وتام على نحو ما يتطلبه القراران ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١).

٣٦ - وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، قدمت العراق إلى اللجنة هذا الإعلان المكون من أكثر من ٥٠٠ صفحة. وقد أوضح هذا الإعلان عددا من المسائل المعلقة والتي لم يبت فيها. وبناء على طلب اللجنة، ضمنت العراق إقرارها مستندات تؤيد الكثير من البيانات الصادرة عنه مثل العقود، والعروض، وأوامر الشراء، ومحاضر الاجتماعات المتصلة بتعاملات العراق مع مورديها الأجانب الرئيسيين في مجال القذائف. وترحب اللجنة بهذا النهج الجديد من جانب العراق، الذي يعد خروجاً على الممارسات السابقة حينما كانت العراق تدعي بأن المستندات المتعلقة بالأنشطة المحظورة تم اتلافها.

٣٧ - ومن الجدير بالاهتمام في هذه المعلومات الجديدة تأكيد العراق أنها استخدمت في الأنشطة المحظورة الرادار الكبير الذي تم تدميره منذ عام وسط احتجاجات من العراق. وكانت العراق قد ادعت

بأن الرادار لا صلة له بالأنشطة المحظورة وأن اللجنة تصرفت بشكل غير ملائم. وقد وجّه انتباه المجلس إلى هذه المسألة في تقرير اللجنة المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وفي جلسات الإحاطة الشفوية للمجلس لبيان رفض العراق في البداية تنفيذ قرار اللجنة.

٣٨ - وانطلاقاً من روح التعاون، اقترحت اللجنة أن تقدم العراق مبدئياً مشروع صيغة يمكن على أساسها مناقشة الطرق والوسائل الملائمة لتيسير التحقق الفعال والسريع فيما بعد من أي إقرار رسمي. بيد أن العراق ذكرت أن الوثيقة المؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر تمثل الصيغة النهائية لإقرارها وأنه لن تُجرى أي إضافات أو تصويبات هامة عليها.

٣٩ - وبدأت اللجنة تحليلها لإقرار العراق. ويعد حصر المواد فيما يتعلق بالأسلحة المحظورة، بصورة مؤكدة وقابلة للتحقق، أحد المتطلبات الأساسية التي تمكن اللجنة من تقييم امتثال العراق لأحكام القرار ٦٨٧ (١٩٩١) المتصلة بالقذائف. ولا يبدو أن ما أوردته العراق في إقرارها المؤرخ تشرين الثاني/نوفمبر يشكل أساساً قوياً يمكن الاستناد إليه في هذا الصدد.

٤٠ - وفي حين قدمت العراق بعض الوثائق ذات الصلة في إقرارها عن شهر تشرين الثاني/نوفمبر، فإنها لم تقدم المستندات الأصلية التي تبرهن على استهلاك جميع نظم القذائف المحظورة المستوردة. وليس هناك أي دليل يدعم ما أقرت به العراق بشأن الانتاج المحلي لمحرركات القذائف أو بشأن التصرف فيها. وقد أوضح التقرير الأخير للجنة أن العراق أقرت بإنتاج أجزاء رئيسية من محركات الصواريخ المحظورة. ويقدم الإفصاح الأخير معلومات أكثر عن محركات الصواريخ هذه المنتجة محلياً. ووفقاً لما ذكرته العراق، فقد تم إنتاج نحو ٨٠ من النظم الفرعية الأساسية للمحرركات من طراز سكود. وتم التخلص من ثلاثة وخمسين منها باعتبارها غير صالحة. كما تم التخلص من سبعة عشر من هذه النظم أثناء اختبارها. وتزعم العراق أنها قامت من جانب واحد بتدمير النظم العشرة المتبقية. ولا يزال يتعين التحقق من بيانات العراق في هذا الصدد.

٤١ - وفي الوقت الحالي، فإن بيانات العراق فيما يتعلق بالرؤوس الحربية للقذائف، بما في ذلك ما يستخدم منها في إيصال أسلحة الدمار الشامل، تفتقر إلى الاتساق والأدلة اللازمة للتحقق منها. وعلى سبيل المثال، لم تقدم العراق أي دليل يؤيد ادعاءاتها بأنها لم تنتج سوى ١٢٠ من الرؤوس الحربية المحلية. وهناك ثغرات كبيرة في تفسيرات العراق المتعلقة بمكونات رئيسية للقذائف الصالحة للاستعمال مثل نظم التوجيه والتحكم، ووقود الدفع السائل، ومعدات المساندة الأرضية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، سلمت العراق للجنة ١٨ من الأجهزة الدوارة الخاصة بالقذائف المحظورة، دون أن تقدم تفسيراً مقبولاً لاستمرار احتفاظها بها حتى ذلك الوقت. ومع ذلك، فقد أقرت العراق بأنه صدر أمر في أواخر عام ١٩٩٣ إلى أحد مرافق القذائف بالبدء في العمل في هذه الأجهزة الدوارة المحظورة. ولا تزال اللجنة تدرس إقرار العراق فيما يتعلق بحصر المواد في مجالات أخرى مثل مكونات القذائف المستوردة والمصنعة محلياً، وصنع الأدوات والأجهزة اللازمة لأنشطة الانتاج.

٤٢ - وأظهر أيضا استعراض اللجنة المبدئي لإقرار العراق عدة مجالات تتوفر بشأنها معلومات موثوق بها لدى اللجنة تتناقض مع ما أقرت به العراق، أو تبين أن معلومات العراق غير كاملة. فإقرار العراق لم يتناول، بصورة وافية وتفصيلية، عددا من مشاريع العراق الخاصة بالقذائف. والإقرارات الحالية للعراق بشأن صلة برامج القذائف بالأنشطة الأخرى المحظورة في مجالات الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية، لا تفي بمتطلبات اللجنة. وتعتقد اللجنة أن العراق لا تزال تحجب مستندات هامة متصلة بالأنشطة المحظورة ولم تقدمها في إفصاحها الجديد.

٤٣ - وفي ضوء أوجه القصور الرئيسية التي تعتري الإقرار، فإن إصرار العراق على أن الوثيقة المقدمة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر تشكل إقرارها النهائي والرسمي هو أمر من شأنه أن يؤدي إلى تعقيد عملية التحقق. ومن دواعي خيبة أمل البعثة أن العراق آثرت أن تقدم إقرارها في صورة نهائية، ولم تتح لنفسها الفرصة لحسم أوجه التناقض الرئيسية أثناء المناقشة. بيد أن اللجنة ستعمل بأسرع ما يمكن، دون المساس بتوخي الشمول، من أجل التحقق من إعلان العراق.

٤٤ - وأبلغت اللجنة مجلس الأمن، في تقريرها المؤرخ تشرين الأول/أكتوبر (S/1995/864، الفقرة ٣٧) بأنها حصلت على معلومات مفادها أن العراق استأنفت عملية الاقتناء من مصادر أجنبية دعما لأنشطتها المتصلة بالقذائف. وقد أبتت اللجنة هذه المسألة قيد نظرها الدقيق.

٤٥ - وقد اعترضت حكومة الأردن مؤخرا شحنة كبيرة من مكونات القذائف رفيعة المستوى في طريقها إلى العراق. وأنكرت العراق أنها سعت إلى شراء هذه المكونات، رغم أنها اعترفت مؤخرا بأن بعض هذه المكونات موجود حاليا في العراق. وقد بدأت اللجنة تحقيقا في هذه المسألة لتحديد الطابع الدقيق لمكونات القذائف التي تنطوي عليها هذه الشحنة، ومصدرها، والشبكة المستخدمة في شرائها، ومستعمليها النهائيين في العراق. وهناك دلائل على أن هذا الاقتناء يتعلق بالقذائف البعيدة المدى، ومن ثم فهو يشير مرة أخرى إلى استمرار الاضطلاع بأنشطة في العراق في مجال القذائف المحظورة.

٤٦ - وقد اعترفت العراق مؤخرا أنها اضطلعت، في أعقاب اتخاذ القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، ببرنامج سري لتطوير وإنتاج قذائف أرض - أرض. وأجرت العراق عددا من الاختبارات على قذائف أرض - جو المعدلة فيما يتعلق بهذا المشروع. وستكون هذه القذيفة قادرة على الوصول إلى آمام محظورة. ولم تكشف العراق عن هذه الأنشطة في إقرارها ولا في الإعلانات المطلوبة بموجب خطة الرصد والتحقق المستمرين. وإذا أثبتت تحقيقات أخرى صحة هذه المعلومات، سيكون قد جرى انتهاك واضح لأحكام القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

٤٧ - ومنذ أن قدمت اللجنة تقريرها المؤرخ تشرين الأول/أكتوبر، واصلت اللجنة جهودها لرصد عمليات البحث والتطوير والاختبار والانتاج التي تقوم بها العراق في مجال القذائف المحظورة ومكوناتها. وخلال الفترة ما بين ٩ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر، أجرت اللجنة استكمالا لعمليات التفتيش المنتظمة التي تقوم بها في مجال البحث والتطوير (UNSCOM 130/BM 35). والهدف من هذه البعثات هو إجراء تحليل تقني

متعمق للجهود الجارية التي تقوم بها العراق في تطوير وصنع منظومة قذائف محظورة، أي القذائف ذات المدى الذي يقل عن ١٥٠ كيلومترا. وكلف الفريق أيضا بدراسة ترتيبات الرصد بما يكفل تلبيتها لمتطلبات اللجنة عند المستوى الحالي لأنشطة العراق المتصلة بالقذائف.

رابعاً - الأسلحة الكيميائية

٤٨ - تبين المعلومات الجديدة التي حصلت عليها اللجنة منذ آب/أغسطس ١٩٩٥، بصورة واضحة، أن برنامج الأسلحة الكيميائية للعراق كان أكثر تطوراً وأوسع نطاقاً مما اعترف به قبل ذلك، وبذلك أصبح الإقرار الكيميائي الكامل والنهائي والتام المقدم في آذار/مارس ١٩٩٥ والتعديلات اللاحقة لاجية، وطلبت اللجنة من العراق أن تقدم إقراراً جديداً، على النحو المطلوب في القرارين ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١).

٤٩ - وقدمت العراق مشروع إقرار كامل ونهائي وتام للأسلحة الكيميائية في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، وحيث أنه كان في شكل مشروع، تمكن الخبراء من استعراضه ومن تحديد المجالات التي تحتاج إلى تعديل، حتى تقوم العراق بإدراج التغييرات اللازمة في الشكل النهائي للوثيقة.

٥٠ - وأجرى الخبراء الكيميائيون التابعون للجنة محادثات مع ممثلي العراق في بغداد في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر حتى ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وخلال هذه المحادثات، أوضح خبراء اللجنة أن مشروع الإقرار الكامل والنهائي والتام ما زال ينقصه معلومات هامة وأنه يحتوي على معلومات غير صحيحة وأنه غير متسق داخلياً. وجرى أيضاً تأكيد أنه، في حين أن العراق بدأت توفر بعض الوثائق لدعم بياناتها، ينبغي توفير مادة إضافية للسماح للجنة من التحقق من البيانات بصورة نهائية.

٥١ - وقبل الجانب العراقي جميع التعليقات والتوصيات المقدمة من خبراء اللجنة فيما يتعلق بالمعلومات الإضافية التي يتعين إدراجها في الصيغة النهائية للإقرار الكامل والنهائي والتام. وكانت هذه المناقشات مثمرة، بصورة عامة، وكان وجود كبار الضباط العراقيين من هيئة التصنيع العسكري مفيداً.

٥٢ - وكان أحد المجالات التي جرت مناقشتها باستفاضة متعلّقاً بسرد العراق لأنشطتها فيما يتصل بالفئة ٧ من عوامل الحرب الكيميائية العالية السمية. ففي مشروع الإقرار الكامل والنهائي والتام، اعترفت العراق بأنها أنتجت كمية من العامل VX أكبر مما أقرت قبل ذلك. فقد ذكرت البيانات السابقة أنه لم ينتج سوى ٢٦٠ كيلوغراماً في عام ١٩٨٨. وفي المشروع، أقرت العراق بأن ١,٨ طن قد أنتج في ذلك العام، وأنتج ١,٥ طن إضافي في عام ١٩٩٠. وذكر أن المشاكل المتصلة بالنقاوة والثبات قد أدت إلى إلغاء البرنامج في عام ١٩٩٠، لصالح إنتاج غاز السارين والسيكلوسارين.

٥٣ - ومع ملاحظة السرد المنقح لأنشطة العامل VX، كرر خبراء اللجنة الأهمية المعلقة بتوفير وسيلة للتحقق من المعلومات. وقد كان لهذا دلالة خاصة، نظراً لأن العراق كانت بحوزتها الكميات اللازمة من

السلائف لانتاج العوام V على نطاق واسع. فالأدلة المتوفرة للجنة حاليا، فيما يتعلق بتصرف العراق في هذه السلائف، غير حاسمة الى حد بعيد، والى أن توفر هذه الأدلة، ستظل أنشطة العراق المتصلة بالعامل VX موضع قلق خاص، بالنسبة للجنة، حيث أنها لا تستطيع أن تؤكد عدم بقاء مخزونات العامل VX وكميات كبيرة من سلائفه ومن الأسلحة المناسبة في العراق. وقد تعهدت العراق بتوفير الأدلة اللازمة لاثبات بياناتها.

٥٤ - وأبرز خبراء اللجنة مجالات أخرى اتسم فيها المشروع بالقصور والتضارب. وتشمل الرصيد الشامل للمواد، حيث تظل أوجه تضارب كبيرة. وقبل هذا التقييم وجرى الاتفاق على أن تقوم العراق بتوفير رصيد جديد تماما للمواد، يستند الى الوثائق وليس الى ذاكرة المشتركين في الأمر فقط.

٥٥ - ونوقشت مسألة الذخيرة الكيميائية أيضا. ولاحظ خبراء اللجنة، في هذا الصدد، أن البيان الخاص بالذخيرة التي تم شراؤها والمنتجة محليا ليس كاملا. ويشمل هذا الرؤوس الحربية الكيميائية للقذائف التسيارية. واستنادا الى المعلومات المتوفرة لديها، ترى اللجنة أنه كانت هناك أنشطة إضافية فيما يتصل بتطوير الذخيرة الكيميائية لم يتم الكشف عنها، بما في ذلك المساعدة الخارجية. وقد وافقت العراق على إكمال هذا الفصل من الإقرار الكامل والنهائي والتام وعلى توفير الوثائق الملائمة.

٥٦ - كما جرى التأكيد في عدة مناسبات خلال الاجتماعات على وجوب أن يشمل الإقرار الكامل والنهائي والتام جميع مؤسسات العراق المشتركة في أنشطة الأسلحة الكيميائية المحظورة وجميع الاتصالات والأنشطة التي جرت مع كيانات أجنبية.

٥٧ - وتم توفير عدة وثائق إضافية الى اللجنة أثناء المناقشات التي أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر في بغداد وبعدها. وقد تعهدت العراق بمواصلة البحث عن المزيد من الوثائق التي طلبتها اللجنة وتشمل سجلات الانتاج ووثائق الشراء وقوائم جرد المخازن وشهادات تدمير الأسلحة الكيميائية ومكوناتها. واللجنة تعتقد بشدة أن هذه الوثائق ما زالت موجودة في العراق.

٥٨ - وشرحت أنشطة الرصد الجارية في الميدان الكيميائي شرحا مفصلا في التقرير الأخير للجنة. ومما تجدر ملاحظته إقرار العراق مؤخرا بوضع خطط، في عام ١٩٨٨، لنقل انتاج السلائف الكيميائية الى مرافق كيميائية مدنية، مما أكد النهج الذي اتبعته اللجنة فيما يتصل بنظام للرصد. وما زال فريق الرصد التابع للجنة يكتشف معدات ثنائية الاستعمال لم يعلن عنها في العراق. وفي إطار خطة الرصد، على العراق الاعلان عن جميع معدات الصناعات التحويلية الكيميائية الثنائية الاستعمال، على هذا النحو. وما زالت العراق لم تتمكن من تقديم البيانات نصف السنوية الكاملة المطلوبة بموجب خطة الرصد في الميدان الكيميائي.

٥٩ - ومنذ أن قدمت اللجنة تقريرها لشهر تشرين الأول/أكتوبر، قامت بأول تفتيش ليلي لموقع كيميائي. واتخذت إجراءات إضافية لتحسين نظام الرصد مع مراعاة متطلبات الرصد والمهام المتزايدة التي يتعين

الاضطلاع بها في ضوء ما كشفت عنه العراق في آب/أغسطس ١٩٩٥ وبعد ذلك. وسيشمل ذلك، على سبيل المثال، توسيع قدرات التحليل الكيميائي لمركز بغداد للرصد والتحقق في المستقبل القريب. وبالإضافة الى ذلك، سيجري تعزيز الفريق الدائم للرصد الكيميائي بموظفين إضافيين. ويقوم فريق الرصد الكيميائي التابع للجنة في العراق، في الوقت الحالي، باختبارات أولية مع استخدام كاميرات رصد متنقلة مؤقتة.

خامسا - الأسلحة البيولوجية

٦٠ - ورد موجز لأهم النتائج والتقييمات التي خلصت إليها اللجنة لأنشطة الأسلحة البيولوجية المحظورة في تقرير اللجنة الأخيرة الى مجلس الأمن (S/1995/864). وعلى وجه الخصوص، خلصت اللجنة الى أنها لا تعتقد أن العراق قدم بيانا كاملا وصحيحا لبرنامج الأسلحة البيولوجية الخاص به. وبالتالي، طلب الى العراق أن تقدم من جديد إقرارها الكامل والنهائي والكامل، وهو البيان المطلوب من العراق بموجب القرارات ٦٨٧ و٧٠٧ (١٩٩١).

٦١ - وقدم العراق مشروع بيان في مجال الأسلحة البيولوجية الى اللجنة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر. وقدمت هذه الوثيقة في شكل مشروع حتى تتمكن اللجنة من تقديم تعليقاتها الأولية على هيكل الوثيقة ومضمونها. وكان الغرض من هذا إعطاء العراق فرصة لتحسين بيانها بحيث يفي بمتطلبات اللجنة. والمقصود بهذه العملية هو تيسير تحقق اللجنة، في وقت لاحق، من دقة بيان العراق عند تقديم الإقرار الرسمي.

٦٢ - وكان مشروع الإقرار الكامل والنهائي والتام المقدم في تشرين الثاني/نوفمبر، ثالث بيان رسمي يقدمه العراق في مجال الأسلحة البيولوجية في هذه السنة. وتشمل الوثيقة المقدمة في تشرين الثاني/نوفمبر إفصاح العراق عن معلومات منذ آب/أغسطس ١٩٩٥، وفي المقام الأول، إقرارها بوجود برنامج شامل ومتقدم للأسلحة البيولوجية الهجومية يتراوح نطاقه من البحث التطوير لمجموعة متنوعة من العوامل البكتريولوجية والفيروسات والتكسينات الى إنتاج الأسلحة البيولوجية والتكسينية واستخدام هذه العوامل في إنتاج هذه الأسلحة ووزعها العسكري. ويصف المشروع أيضا اشتراك عدد من المرافق، وخاصة الحكم ودوره. وفي بعض الحالات، قامت العراق، استجابة لمتطلبات اللجنة، بتوفير وثائق تدعم بياناته، وكانت مفيدة في تحديد بعض المعالم في برنامجه للأسلحة البيولوجية ونطاق الأنشطة المتصلة به. وتواصل العراق إيجاد وثائق إضافية، يقدمها الى اللجنة لإثبات بياناته. وقد عينت حكومة العراق مسؤولين، على مستوى رفيع، من برنامجه للأسلحة البيولوجية لرئاسة المناقشات التي تجري مع ممثلي اللجنة والاشتراك فيها.

٦٣ - وبصرف النظر عن التدابير الايجابية المذكورة أعلاه، يتضمن المشروع المقدم في تشرين الثاني/نوفمبر أوجه قصور هامة في الهيكل والمضمون. فهناك ثغرات وإسقاطات خطيرة في البيان وفي الدعم الوثائقي، لا سيما فيما يتعلق بإنتاج عوامل الحرب البيولوجية والذخيرة، وحشو الذخائر وتدمير

عوامل إنتاج الأسلحة والعوامل غير المعبأة. وفي عدة حالات، يبدو أن بيانات العراق تقلل من نطاق ومن نتائج جهود البحث والتطوير والانتاج المتصلة ببعض عوامل الحرب البيولوجية.

٦٤ - وفي خلال المحادثات السياسية ومناقشات الخبراء، الرفيعة المستوى، أشارت اللجنة الى أوجه قصور خطيرة في المشروع المقدم في تشرين الثاني/نوفمبر. وتؤكد الأدلة المتوفرة للجنة أن برنامج الأسلحة البيولوجية كان أوسع نطاقاً مما أقرته العراق في الوثيقة التي قدمها في تشرين الثاني/نوفمبر. وبالإضافة الى ذلك، فإن المعلومات الواردة فيها لا تضيء النتائج الحالية التي خلصت إليها اللجنة، في عدد من الجوانب الهامة، وذلك على أساس عمليات التفتيش والأعمال التحليلية والمعلومات التي وفرتها لها الحكومات المؤيدة. وتشكل الوثائق المقدمة من العراق في مشروعها، مقرونة بوثائق عراقية أخرى حصلت عليها اللجنة، جزءاً صغيراً فقط من الوثائق الصادرة في إطار برنامج الأسلحة البيولوجية. ومازالت اللجنة تعتقد أن هناك وثائق هامة تحجبها العراق، رغم تأكيدات التعاون الكامل الصادرة من حكومة العراق.

٦٥ - وتشعر اللجنة بقلق خاص إزاء استمرار العراق في عدم تقديم أرقام محددة بشأن كميات عوامل الأسلحة البيولوجية والذخيرة التي تم انتاجها واستعمالها في إنتاج الأسلحة وتدميرها. وفي غياب هذه الأرقام، المصحوبة بالوثائق الداعمة، لا يمكن تحديد رصيد مادي للأصناف المحظورة، ولا تستطيع اللجنة تقديم تقييم الى مجلس الأمن بأن العراق لا تحتفظ بعوامل الأسلحة البيولوجية وذخائرها.

٦٦ - ويقتضي قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) أن تقبل العراق، دون أي شرط، القيام تحت إشراف دولي بتدمير جميع الأسلحة البيولوجية وجميع مخزونات العوامل وما يتصل بها من مواد ومكونات وجميع مرافق البحث والتطوير والدعم والتصنيع أو القيام بإزالتها أو جعلها عديمة الضرر. ويلزم أن تحدد اللجنة ما هي المعدات والمواد والمرافق التي تخضع لأحكام هذا القرار. وقد أنهى الفريق الأول (١٢٧/ق ت ٣٤) الموفد الى العراق لهذا الغرض مهمته توا وسوف يقدم تقريراً عن النتائج التي توصل إليها الى الرئيس التنفيذي لاستعراضها واتخاذ قرار نهائي بشأنها. وأثناء ذلك، طلبت اللجنة الى العراق أن توقف جميع الأنشطة في المرافق المذكورة التي أسهمت مساهمة كبيرة في برنامج الأسلحة البيولوجية ومازالت لديها معدات هامة. وقد بدأت العراق القيام بذلك.

٦٧ - والخطوة الهامة التالية تتمثل في تقديم العراق رسمياً إقرارها الكامل والنهائي والتام عن أنشطة الأسلحة البيولوجية المحظورة التي اضطلعت بها. وهذا سيسمح للجنة بمواصلة عملية التحقق. وقد تعهدت العراق بالقيام بذلك. وتعتزم اللجنة أن تواصل أنشطة التفتيش والجهود التحليلية التي تقوم بها بغية إجراء التحقق بشكل يتسم بالفعالية والكفاءة والسرعة. وتؤكد اللجنة من جديد أن تعاون العراق الكامل وصراحته التامة سيكونان العنصر الأساسي في هذه العملية.

٦٨ - ويستمر الرصد في المجال البيولوجي من خلال أفرقة التفتيش المقيمة، والمراقبة الجوية والكشف بالكاميرات/أجهزة الإحساس. ويغطي مجموعة متنوعة من المواقع والأنشطة في العراق. وفي عدة مناسبات

أسند الى فريق الرصد البيولوجي في مركز بغداد للرصد والتحقق مهمة التحقيق في مسائل محددة تتصل بالأنشطة المحظورة لتعجيل جهود اللجنة في تقصي الحقائق.

سادسا - الأسلحة النووية

٦٩ - يقدم المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية تقارير منفصلة عن أنشطة فريق العمل الذي أنشئ بهدف تنفيذ الفقرتين ١٢ و ١٣ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وخطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين المعتمدة بموجب قرار مجلس الأمن ٧١٥ (١٩٩١) (S/22872/Rev.1 و Corr.1).

٧٠ - ووفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة تستمر اللجنة في القيام بما يلي:

(أ) توفير المعلومات، والخبرة الفنية الخاصة، والدعم السوقي وغير ذلك من الدعم التشغيلي، لتنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين؛

(ب) تحديد المواقع لأغراض التفتيش عليها وتلقي الطلبات من العراق وإسداء المشورة بشأنها فيما يتعلق بنقل أو تدمير أي مواد أو معدات ذات صلة ببرنامجه للأسلحة النووية أو الأنشطة النووية الأخرى؛

(ج) العمل، بالتعاون مع المدير العام للوكالة في الحقل النووي، على أداء ما قد يلزم من مهام أخرى لتنسيق الأنشطة التي تنص عليها خطة الرصد والتحقق المستمرين، بما في ذلك الافادة على أكمل وجه ممكن من الخدمات والمعلومات المتاحة عموما، من أجل تحقيق أقصى قدر من الكفاءة واستخدام الموارد على النحو الأمثل.

٧١ - واشترك الخبراء النوويون التابعون للجنة في عمليتي التفتيش ٢٨ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/١٣١ للجنة الأمم المتحدة الخاصة و ٢٩ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/١٣٢ للجنة الأمم المتحدة الخاصة اللتين جرى الاضطلاع بهما في الفترة بين أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. وبوجه خاص، جرى التحقيق في الصلات بين مجال القذائف والمجال النووي. وقد تم تقديم التقرير الأول عن عمليتي التفتيش هاتين إلى مجلس الأمن في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (انظر S/1995/1003، المرفق).

٧٢ - ويواصل خبراء اللجنة الاشتراك في المفاوضات التي تجريها الوكالة الدولية للطاقة الذرية مع الاتحاد الروسي بشأن بيع المواد النووية التي نقلت من العراق وأعيدت معالجتها في الاتحاد الروسي. ومطلوب من الجانب الروسي أن يساعد في التخلص من المواد بموجب العقد الأصلي لإزالتها وإعادة معالجتها. وقد أخفقت هذه المفاوضات حتى الآن في تحقيق نتائج بسبب شروط معيَّنة يصر عليها الجانب الروسي،

وبخاصة دفع مبالغ كبيرة مقدما، الأمر الذي ليس بوسع اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تفي به كما أنه يتجاوز، في رأيهما، الممارسة التجارية العادية في هذا الصدد.

سابعاً - الأسلحة الإشعاعية

٧٣ - في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، اعترفت العراق بوجود برنامج ذي صلة بالأسلحة الإشعاعية. وفي ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٥، قدمت السلطات العراقية إلى فريق التفتيش البيولوجي (الفريق ١٢٥ التابع للجنة الأمم المتحدة الخاصة) سرداً موجزاً لتجربة في ميدان الأسلحة الإشعاعية أجرتها في نهاية عام ١٩٨٧ مؤسسة المثني العامة. ووفقاً للبيانات العراقية، كان الغرض من هذه التجربة دراسة الفعالية العسكرية لاستخدام المواد المعالجة بالأشعة. فقد جرى تفجير عدة أوعية معدنية مدرعة بالرصاص محتوية على أكسيد الزركونيوم المعالج بالأشعة وذلك في موقع لاختبار الأسلحة الكيميائية. وكانت كل عبوة، التي تزن حوالي طن واحد (بسبب التدريب الشديد)، تحتوي على ما يتراوح بين ٠,٥ إلى ١ كيلو جرام من أكسيد الزركونيوم المعالج بالأشعة. ومع مراعاة النتائج السيئة للاختبار ومشاكل السلامة فيما يتعلق بمناولة ونقل المواد المعالجة بالأشعة، وضع هذا المشروع جانباً، كما قيل، في نهاية عام ١٩٨٧. وعلى وجه الإجمال، لم تعالج بالأشعة سوى كمية قليلة من الكيلوغرامات من أكسيد الزركونيوم في مفاعل البحوث في التويثة لأغراض هذا المشروع. وأبلغ الفريق بأنه لم تستحدث أي منظومات للأسلحة الخاصة.

٧٤ - بيد أن العراق أشارت في مشروع إقرارها الكامل والنهائي والتام بشأن برنامج الأسلحة الكيميائية إلى إنتاج ١٠٠ من الأغلفة الفارغة من القنابل الكيميائية الجوية من طراز LD-250 (المعروفة بـ "المثني - ٤") في عام ١٩٨٧. وجرى تعديل هذه الأغلفة بناءً على طلب مؤسسة القمع العامة ولجنة الطاقة الذرية العراقية. وذكرت العراق أنه جرى تسليم ٧٥ قنبلة إلى مؤسسة القمع العامة وقامت العراق انفرادياً بتدمير ٢٥ قنبلة في صيف عام ١٩٩١. وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، طلب فريق الخبراء الكيميائيين التابع للجنة إلى السلطات العراقية توضيح الغرض من إنتاج هذه الذخائر. واعترف الممثلون العراقيون بأنه جرى تعديل هذه القنابل الجوية لأغراض الأسلحة الإشعاعية. ووعدت العراق بتوفير جميع المعلومات ذات الصلة بجهودها في مجال الأسلحة الإشعاعية في الإقرار المقبل للعراق الذي يشمل برنامجها النووي. كما وافقت العراق على أن توفر في إقرارها الجديد عن الأسلحة الكيميائية جميع المعلومات المتعلقة بالذخائر التي قامت بتعديلها وإنتاجها مؤسسة المثني العامة وغيرها من المؤسسات لأغراض الأسلحة الإشعاعية. وهذه المعلومات هامة لمطابقة الرصيد المادي من الذخائر في المجالات الأخرى، مثل الأسلحة الكيميائية.

٧٥ - وفي ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، قدمت العراق إلى ممثلي أفرقة الرصد النووي والكيميائي معلومات إضافية عن هذا المشروع. وقد أبلغ الممثلون بأنه، في حوالي نهاية عام ١٩٨٧، أصدرت هيئة التصنيع العسكري أوامر إلى مركز البحوث النووية في التويثة لاستكشاف الأسلحة الإشعاعية بوصفها وسيلة لـ "تحرير المناطق" تستخدم في المراحل النهائية للحرب الإيرانية/العراقية. وقد صنعت ثلاثة نماذج أولية استناداً إلى القنابل الجوية المعدلة من طراز "ناصر ٢٨". وبلغ الوزن القائم لهذه النماذج الأولية

٤٠٠ ١ كيلوغرام وكانت ذات محتوى مشع يبلغ حوالي ٢ كوري مستمد أساسا من شوائب الهافنيوم الموجودة في أوكسيد الزركونيوم التي عولجت بالأشعة في مفاعل بحوث IRT5000 في التويشة. وقد فجّرت جميع القنابل الثلاث في مواقع الاختبار. وجرى تفجير قنبلة واحدة كاختبار ساكن على مستوى الأرض، في حين جرى تزويد القنبلتين الأخريين بمنصهري اصطدام وأسقطتا من طائرة في مدى اختباري.

٧٦ - وأبلغ فريق اللجنة/الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأن نتائج هذه الاختبارات كانت مخيبة للآمال حيث تركزت غالبية المواد المشعة على الحفرة مع حدوث انخفاض حاد في مستوى الإشعاع على مسافة قصيرة نسبيا. وفي وقت واحد مع تجارب "ناصر ٢٨"، جرى القيام بتطوير تصميم بديل يستند الى اشتقاق من غلاف القنبلة الكيميائية المثنى - ٣ - التي أعيد ترقيمها المثنى - ٤ - لأغراض المشروع. وبلغ وزن هذا النوع حوالي ٤٠٠ كيلوغرام، وبالنظر الى أنه يمكن استيعابه في خلجان قنابل الطائرات، فإنه يمكن للطائرة الواحدة أن تحمل مزيدا من الأسلحة. ولتغطية إمكانية اتخاذ قرار بالسير قدما في نشر الأسلحة الإشعاعية، جرى إعداد ٨٠ غلاف من طراز المثنى - ٤. وقد فقدت هذه الأغلفة.

٧٧ - ونقلا عن العراق، فإنه في هذه المرحلة من التطوير، في منتصف عام ١٩٨٨، جرى تقديم تقرير مرحلي إلى هيئة التصنيع العسكري. وقامت الهيئة باستعراض التقرير الذي قدم موجزا عن "المزايا والعيوب" إلى القيادة. ولم تمض القيادة في خيار الأسلحة الإشعاعية ووضع المشروع جانبا. وأثيرت مسألة الوثائق وطلب الى النظراء العراقيين البحث عن الرسومات والتقارير التي يمكن أن تُستخدم لتأييد تحليلهم لمشروع الأسلحة الإشعاعية. وتعهدت السلطات العراقية بالقيام بذلك، ولكنها ذكرت أن التقرير المتعلق بالمشروع كان لدى هيئة التصنيع العسكري وقت تسليم جميع الوثائق الى منظمات الأمن الخاصة (انظر S/1995/864، الفقرة ٢٦) وأكدت السلطات العراقية أنه سيجري تزويد الوكالة الدولية للطاقة الذرية بسرد شامل لمشروع الأسلحة الإشعاعية في الإقرار الكامل والنهائي والتام عن الأنشطة النووية الذي تقوم العراق بإعداده حاليا.

ثامنا - المراقبة الجوية

٧٨ - ما زالت الصور الجوية التي تلتقطها طائرة اللجنة للمراقبة من ارتفاعات عالية من طراز U-2 وفريق التفتيش الجوي الذي يوجد مقره ببغداد أداة جوهرية من أدوات نظام الرصد وتحري المواقع الجديدة. وقد اضطلع فريق التفتيش الجوي حتى الآن بأكثر من ٦٠٠ مهمة وقامت الطائرة U-2 بـ ٢٧٧ مهمة.

٧٩ - فإذا تم تخفيض عدد الطائرات العمودية من طراز CH-53، على النحو المذكور أعلاه، سيؤثر ذلك تأثيرا كبيرا على فعالية عمليات فريق التفتيش الجوي، إذ أنه لن يتمكن من الوفاء بالمتطلبات الجوية لنظام الرصد القائمة على الطائرات العمودية.

تاسعا - آلية رصد الصادرات/الواردات

٨٠ - تضمن التقرير المقدم من اللجنة في تشرين الأول/أكتوبر سرداً تفصيلياً لما جرى في لجنة الجزاءات فيما يتعلق بآلية رصد الصادرات/الواردات. وقد تمت الموافقة على الآلية في تلك اللجنة في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥. غير أن إحالة الآلية رسمياً إلى مجلس الأمن، بوصفها الاقتراح الثلاثي المقدم من لجنة الجزاءات واللجنة الخاصة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية وهو الاقتراح المطلوب بموجب الفقرة ٧ من القرار ٧١٥ (١٩٩١)، أرجئ إلى حين ورود ما يشير إلى موافقة حكومة كل عضو من أعضاء اللجنة. وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وبعد حصول لجنة الجزاءات على هذه الموافقة، أذنت اللجنة لرئيسها بتوجيه رسالة إلى رئيس مجلس الأمن يحيل بها الآلية إلى المجلس للموافقة. وأرفق بهذه الإحالة، بصيغتها المعتمدة من لجنة الجزاءات في تموز/يوليه، للعلم، رسالة مؤرخة ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥ من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة، بشأن الطرائق المتوخاة لتنفيذ الآلية في العراق. وعممت الآلية والرسالتان على مجلس الأمن في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (S/1995/1017).

عاشرا - تدابير التنفيذ الوطنية

٨١ - في التقرير الذي قدمته اللجنة إلى مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، أعربت عن قلقها البالغ إزاء عدم قيام العراق باتخاذ وتنفيذ تدابير التنفيذ الوطنية المطلوب منها اتخاذها بمقتضى خطط الرصد والتحقق المستمرين. وكما أشير في عدة تقارير سابقة، فإنه في كل مرة يجري الضغط فيها على العراق بشأن هذه المسألة، كان ممثلوها يقولون إن التشريعات ستصدر في وقت قريب. ولم يكن الأمر كذلك، خلافاً لتأكيدات العراق بالامتثال الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وبعزمها على الامتناع تماماً عن أي أنشطة متصلة ببرامج الأسلحة المحظورة عليها في الوقت الحالي. وكل ما تستطيعه اللجنة هو الضغط على العراق لاتخاذ إجراء عاجل وإبقاء المجلس على علم بالتطورات فيما يتصل بإجراء ما زال يتعين على العراق اتخاذه بمقتضى قرارات المجلس. وقد أثيرت المسألة مع نائب رئيس الوزراء في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وقد كرر التأكيدات بأن التشريعات اللازمة سوف تسن.

حادي عشر - الخلاصة

٨٢ - كانت الفترة الممتدة بين ١٧ حزيران/يونيه و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، فترة حدثت فيها أهم التطورات، لا سيما فيما يتعلق بالإفصاح عن البرامج المحظورة للعراق - وتغير أيضاً موقف العراق من التعاون مع اللجنة ومع مجلس الأمن من إصدار الإنذارات وتحديد المواعيد النهائية إلى وعود بالتعاون والشفافية الكاملين، بلا حدود زمنية. وتسلم العراق بأنها لم تتخذ جميع الإجراءات المطلوبة بمقتضى الفقرة ٢٢ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). لكنها تؤكد أن سياستها المعلنة الآن هي القيام بذلك بأقصى سرعة ممكنة حتى يتسنى تنفيذ تلك الفقرة. كما سلمت العراق، في موعد متأخر، في آب/أغسطس ١٩٩٥، بأنها حجبت معلومات هامة عن اللجنة، لكنها الآن في سبيل الكشف عما كان مخفياً. فبعد أن أكدت لعدة سنوات أن جميع الوثائق المتصلة ببرامجها المحظورة قد دمرت، زودت العراق للجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية،

خلال الفترة قيد الاستعراض، بكمية كبيرة من الوثائق، وهي تواصل القيام بذلك. وكل هذه الأمور تعتبر تطورات إيجابية.

٨٣ - إن كمية المعلومات الجديدة التي أصبحت متاحة سواء من داخل العراق أو من مصادر أخرى في الماضي القريب، والتي تحتاج الى مزيد من التحري والتحقيق، كبيرة بشكل يتعذر معه، في الوقت الحالي، تقديم تقييم مؤكد لمدى القيام بالكشف الكامل لجميع عناصر البرامج المحظورة للعراق. وفي حين أحرز تقدم كبير، هناك مجالات ما زالت الصورة فيها بعيدة عن الاكتمال، ومطلوب من العراق أن تتخذ إجراءات إضافية. وترى اللجنة أن كمية كبيرة من الوثائق قد تم توفيرها ولكن ما زال هناك عدد كبير من أهم الوثائق لم يقدم بعد الى اللجنة. وعندما تتاح هذه الوثائق، سوف توفر أوثق الطرق وأسرعها لتوضيح مسائل حيوية مثل كميات الأسلحة المحظورة والأصناف أو المواد المنتجة أو المشتراة والتصرف فيها. وستساعد أيضا في تحديد مدى مواصلة العراق للأنشطة، خاصة في مجال القذائف، بما يشكل تحايلا على أحكام القرارين ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١).

٨٤ - وبينما ترحب اللجنة بالتأكيدات المتكررة التي تلقتها من نائب رئيس الوزراء طارق عزيز، نيابة عن قيادة العراق، فيما يتعلق بتعاون العراق الكامل، ما زالت تقابل حالات، على المستويات كافة، لا يجري فيها الإفصاح الكامل عن المعلومات وتقدم بيانات مضللة. وبالمثل، لا توفر معلومات كان يتعين التطوع بتقديمها دعما لسياسة الشفافية الكاملة. وبذلك تظل المسألة تتعلق بما اذا كانت هناك سياستان متبعتان، سياسة تدعو الى التعاون الكامل، وأخرى تدعو الى إخفاء الأنشطة المحظورة لأطول مدة ممكنة. وما ترجوه اللجنة هو أن تسود السياسة الأولى وأن يتم التخلي عن السياسة الثانية تماما.

٨٥ - فإذا تسنى للعراق التوصل الى حل سريع للمشاكل المشار اليها آنفا، ترى اللجنة أنه من الممكن إزالة الصعوبات الباقية في المستقبل القريب. ويجب تسوية هذه المسائل بشكل موثوق قبل اعتبار أن اللجنة قد أوفت بولايتها.

- - - - -